



الجمهورية الجزائرية
الديمقراطية الشعبية

الجريدة الرسمية

اتفاقات دولية ، قوانين ، مراسيم
قرارات وآراء ، مقررات ، منشور ، إعلانات وبلغات

الإدارة والتحرير الأمانة العامة للحكومة WWW.JORADP.DZ الطبّع والاشتراك المطبوعة الرسمية حي البساتين، بئر مراد رايس، ص.ب 376 - الجزائر - محطة الهاتف : 023.41.18.89 إلى 92 الفاكس 023.41.18.76 ح.ج.ب 68 clé 50-3200 الجزائر بنك الفلاحة والتنمية الريفية 00 300 060000201930048 حساب العملة الأجنبية للمشاركين خارج الوطن بنك الفلاحة والتنمية الريفية 003 00 060000014720242	الجزائر تونس المغرب ليبيا موريطانيا	الاشتراك سنوي
	سنة	سنة
	2675,00 د.ج	1090,00 د.ج
	5350,00 د.ج	2180,00 د.ج
	تزداد عليها نفقات الارسال	النسخة الأصلية..... النسخة الأصلية وترجمتها.....

ثمن النسخة الأصلية 14,00 د.ج
ثمن النسخة الأصلية وترجمتها 28,00 د.ج
ثمن العدد الصادر في السنين السابقة : حسب التسعيرة.
وتسلّم الفهارس مجاناً للمشاركين.
المطلوب إرفاق لفيفة إرسال الجريدة الأخيرة سواء لتجديد الاشتراكات أو للاحتجاج أو لتغيير العنوان.
ثمن النشر على أساس 60,00 د.ج للسطر.

فهرس

مراسيم تنظيمية

- مرسوم رئاسي رقم 22-152 مؤرخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية
تسيير وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج..... 5
- مرسوم رئاسي رقم 22-153 مؤرخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية
تسيير وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج..... 5
- مرسوم رئاسي رقم 22-154 مؤرخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية
تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية..... 6
- مرسوم رئاسي رقم 22-155 مؤرخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية
تسيير وزارة الثقافة والفنون..... 7

مراسيم فردية

- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير دراسات برئاسة الجمهورية..... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام لوزارة الانتقال
الطاقوي والطاقات المتجددة..... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير المركز الوطني للدراسات
والبحث في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر سنة 1954..... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للرقمنة بوزارة
الرقمنة والإحصائيات..... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الديوان الوطني للإشارة البحرية... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير العام للديوان الوطني للسقي
وصرف المياه..... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين مكلف بمهمة بالكتابة الخاصة برئاسة
الجمهورية..... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين سفير فوق العادة ومفوض للجمهورية
الجزائرية الديمقراطية الشعبية بالرياض (المملكة العربية السعودية)..... 8
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الانتقال الطاقوي
والطاقات المتجددة..... 9
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين لمدارس عليا..... 9
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الرقمنة
والإحصائيات..... 9
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الموارد المائية
والأمن المائي..... 9
- مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين المديرة العامة للديوان الوطني للتطهير.... 9

فهرس (تابع)

- 9 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الطاقة في ولاية ميله.....
- 9 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الشؤون الدينية والأوقاف في ولاية بسكرة.....
- 9 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرة التوجيه والامتحانات والتصديق بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.....
- 9 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الصناعة والمناجم - سابقا.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الصناعة.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الحظيرة الوطنية في الشريعة (البلدية).....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير منتدب للمصالح الفلاحية بالمقاطعة الإدارية بأن صالح.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير العام لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية تيبازة.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة الموارد المائية - سابقا.....
- 10 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرين للتشغيل في ولايتين.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الشؤون القانونية بمصالح الوزير المنتدب لدى الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين المدير الجهوي للجمارك بإيليزي.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نواب مديرين بوزارة الطاقة والمناجم.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الشؤون الدينية والأوقاف في ولاية المسيلة.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نواب مديرين بوزارة الصناعة.....
- 11 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير المصالح الفلاحية في ولاية النعامة.....
- 12 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الأشغال العمومية في ولاية الطارف.....
- 12 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين للتشغيل في ولايتين.....
- 12 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الصحة.....
- 12 مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية.....

فهرس (تابع)

قرارات، مقررات، آراء

وزارة الدفاع الوطني

- 12 مقرّر مؤرّخ في 3 شعبان عام 1443 الموافق 6 مارس سنة 2022، يتضمن المصادقة على بذل وأغراض الألبسة الإضافية للبدل الجديدة وأغراض الألبسة لبذلة الخروج لمستخدمي الأمن الوطني.....
- 13 مقرّر مؤرّخ في 3 شعبان عام 1443 الموافق 6 مارس سنة 2022، يعدّل ويتمم المقرّر المؤرّخ في 3 ربيع الأول عام 1427 الموافق 2 أبريل سنة 2006 والمتضمن المصادقة على بذل مستخدمي إدارة السجون وإعادة الإدماج.....

وزارة المالية

- 14 قرارات مؤرّخة في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022، تتضمن تفويض الإمضاء إلى نواب مديرين.....

وزارة التكوين والتعليم المهنيين

- 15 قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 12 رجب عام 1434 الموافق 22 مايو سنة 2013 الذي يحدد تصنيف المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له.....
- 17 قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في أول ربيع الثاني عام 1437 الموافق 11 يناير سنة 2016 الذي يحدد تصنيف معهد التعليم المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له.....
- 19 قرار وزاري مشترك مؤرّخ في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرّخ في 9 محرم عام 1438 الموافق 11 أكتوبر سنة 2016 الذي يحدد تصنيف مركز التكوين المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له.....

وزارة السكن والعمران والمدينة

- 21 قرار مؤرّخ في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022، يعدل القرار المؤرّخ في 22 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 8 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.....
- 23 قرار مؤرّخ في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022، يعدل القرار المؤرّخ في 28 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 14 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.....
- 25 قرار مؤرّخ في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022، يعدل القرار المؤرّخ في 21 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 4 فبراير سنة 2021 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثالث من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.....

مراسيم تنظيمية

مرسوم رئاسي رقم 22-153 مؤرخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-03 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره أربعون مليوناً وخمسمائة وتسعة وخمسون ألف دينار (40.559.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجّمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره أربعون مليوناً وخمسمائة وتسعة وخمسون ألف دينار (40.559.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج وفي الباب رقم 46-91 "المصالح الموجودة في الخارج - نفقات مساعدة المواطنين في الخارج".

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 22-152 مؤرخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 22-03 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسة وثلاثون مليوناً وستمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (35.673.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجّمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسة وثلاثون مليوناً وستمائة وثلاثة وسبعون ألف دينار (35.673.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الشؤون الخارجية والجالية الوطنية بالخارج، وفي الباب رقم 42-03 "التعاون الدولي".

المادة 3 : ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022.

عبد المجيد تبون

والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسة عشر مليارا وسبع مائة وسبعة وتسعون مليونا وخمسمائة وعشرون ألف دينار (15.797.520.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجمع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره خمسة عشر مليارا وسبع مائة وسبعة وتسعون مليونا وخمسمائة وعشرون ألف دينار (15.797.520.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية وفي البابين المبينين في الجدول الملحق بهذا المرسوم.

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 22-154 مؤرّخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرّخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرّخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-06 المؤرّخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022

الجدول الملحق

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
	وزارة الداخلية والجماعات المحلية والتهيئة العمرانية	
	الفرع الأول	
	الإدارة العامة	
	الفرع الجزئي الأول	
	المصالح المركزية	
	العنوان الثالث	
	وسائل المصالح	
	القسم السابع	
	النفقات المختلفة	
07-37	مساهمة لصندوق التضامن للجماعات المحلية.....	15.030.000.000
	مجموع القسم السابع	15.030.000.000
	مجموع العنوان الثالث	15.030.000.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	15.030.000.000
	مجموع الفرع الأول	15.030.000.000

الجدول الملحق (تابع)

رقم الأبواب	العناوين	الاعتمادات المخصصة (دج)
90-34	الفرع الثالث المديرية العامة للحماية المدنية الفرع الجزئي الأول المصالح المركزية العنوان الثالث وسائل المصالح القسم الرابع الأدوات وتسيير المصالح	
	الحماية المدنية - حظيرة السيارات.....	767.520.000
	مجموع القسم الرابع	767.520.000
	مجموع العنوان الثالث	767.520.000
	مجموع الفرع الجزئي الأول	767.520.000
	مجموع الفرع الثالث	767.520.000
	مجموع الاعتمادات المخصصة.....	15.797.520.000

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 22-15 المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لوزارة الثقافة والفنون من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

يرسم ما يأتي :

المادة الأولى : يلغى من ميزانية سنة 2022 اعتماد قدره أربعة وستون مليون دينار (64.000.000 دج) مقيّد في ميزانية التكاليف المشتركة وفي الباب رقم 37-91 "نفقات محتملة - احتياطي مجّع".

المادة 2 : يخصص لميزانية سنة 2022 اعتماد قدره أربعة وستون مليون دينار (64.000.000 دج) يقيّد في ميزانية تسيير وزارة الثقافة والفنون وفي الباب رقم 37-04 "الإدارة المركزية - تنظيم التظاهرات الثقافية والسينماتوغرافية".

المادة 3 : يكلف وزير المالية ووزير الثقافة والفنون، كل فيما يخصه، بتنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022.

عبد المجيد تبون

مرسوم رئاسي رقم 22-155 مؤرخ في 11 رمضان عام 1443 الموافق 12 أبريل سنة 2022، يتضمن تحويل اعتماد إلى ميزانية تسيير وزارة الثقافة والفنون.

إنّ رئيس الجمهورية،

- بناء على تقرير وزير المالية،

- وبناء على الدستور، لا سيما المادتان 91-7 و 141 (الفقرة الأولى) منه،

- وبمقتضى القانون رقم 84-17 المؤرخ في 8 شوال عام 1404 الموافق 7 يوليو سنة 1984 والمتعلق بقوانين المالية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى القانون رقم 21-16 المؤرخ في 25 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 30 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن قانون المالية لسنة 2022،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي المؤرخ في 29 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 3 جانفي سنة 2022 والمتضمن توزيع الاعتمادات المخصصة لميزانية التكاليف المشتركة من ميزانية التسيير بموجب قانون المالية لسنة 2022،

مراسيم فردية

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير
الديوان الوطني للإشارة البحرية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، تنهى مهام السيد حسين بن عابد،
بصفته مديرا للديوان الوطني للإشارة البحرية، لإحالاته
على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير
العام للديوان الوطني للسقي وصرف المياه.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، تنهى مهام السيد طه دربال،
بصفته مديرا عاما للديوان الوطني للسقي وصرف المياه،
لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين مكلف بمهمة
بالكتابة الخاصة برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، يعين السيد كريم كربغلي،
مكلفا بمهمة بالكتابة الخاصة برئاسة الجمهورية.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين سفير فوق
العادة ومفوض للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية بالرياض (المملكة العربية السعودية).

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، يعين السيد محمد علي بوغازي،
سفيرا فوق العادة ومفوضا للجمهورية الجزائرية الديمقراطية
الشعبية بالرياض (المملكة العربية السعودية)، ابتداء
من 28 فبراير سنة 2022.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير
دراسات برئاسة الجمهورية.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، تنهى مهام السيد كريم كربغلي،
بصفته مديرا للدراسات برئاسة الجمهورية، لتكليفه
بوظيفة أخرى.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام الأمين العام
لوزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، تنهى مهام السيد محمد الصالح
بوزريبة، بصفته أمينا عاما لوزارة الانتقال الطاقوي
والطاقات المتجددة.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير
المركز الوطني للدراسات والبحث في الحركة
الوطنية وثورة أول نوفمبر سنة 1954.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، تنهى مهام السيد جمال الدين
ميعادي، بصفته مديرا للمركز الوطني للدراسات والبحث
في الحركة الوطنية وثورة أول نوفمبر سنة 1954، لإحالاته
على التقاعد.

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق
7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير
العام للرقمنة بوزارة الرقمنة والإحصائيات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443
الموافق 7 أبريل سنة 2022، تنهى مهام السيد حسان درار،
بصفته مديرا عاما للرقمنة بوزارة الرقمنة والإحصائيات،
لتكليفه بوظيفة أخرى.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الطاقة في ولاية ميله.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيد عز الدين نزار، بصفته مديرا للطاقة في ولاية ميله، لإحالاته على التقاعد.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الشؤون الدينية والأوقاف في ولاية بسكرة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيد عمر تناح، بصفته مديرا للشؤون الدينية والأوقاف في ولاية بسكرة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مديرة التوجيه والامتحانات والتصديق بوزارة التكوين والتعليم المهنيين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيدة وردية حلفاوي، بصفقتها مديرة للتوجيه والامتحانات والتصديق بوزارة التكوين والتعليم المهنيين، لإحالاتها على التقاعد.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام بوزارة الصناعة والمناجم - سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيدات والسادة الآتية أسمائهم، بوزارة الصناعة والمناجم - سابقا، لتكليفهم بوظائف أخرى :

- محمد بن صافي، بصفته نائب مدير للوسائل العامة وحماية الأملاك،

- محمد زرقوق، بصفته رئيسا للدراسات بالمكتب الوزاري للأمن الداخلي في المؤسسة،

- أمال دنيا فلة، بصفقتها رئيسة للدراسات بقسم التكنولوجيات الجديدة،

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يعين السيد بوزيان مهمما، أميننا عاما لوزارة الانتقال الطاقوي والطاقات المتجددة.

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين مديرين لمدارس عليا.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، تعين السيدتان والسيدة الآتية أسمائهم، مديرين للمدارس العليا الآتية :

- أمال قاسمي، مديرة لمدرسة الدراسات العليا التجارية،
- طاريق حرطاني، مديرا للمدرسة الوطنية العليا للفلاحة،
- صونية بسالم، مديرة للمدرسة الوطنية العليا للبيطرة.

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الرقمنة والإحصائيات.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يعين السيد حسان درار، أميننا عاما لوزارة الرقمنة والإحصائيات.

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين الأمين العام لوزارة الموارد المائية والأمن المائي.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يعين السيد طه دربال، أميننا عاما لوزارة الموارد المائية والأمن المائي.

★

مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن تعيين المديرة العامة للديوان الوطني للتطهير.

بموجب مرسوم رئاسي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، تعين السيدة نورة زياني، مديرة عامة للديوان الوطني للتطهير.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير منتدب للمصالح الفلاحية بالمقاطعة الإدارية بإن صالح.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيد بوجمعة شروين، بصفته مديرا منتدبا للمصالح الفلاحية بالمقاطعة الإدارية بإن صالح، لتكليفه بوظيفة أخرى.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام المدير العام لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية تيبازة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيد عبد القادر بن عبد الجليل، بصفته مديرا عاما لديوان الترقية والتسيير العقاري في ولاية تيبازة.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة الموارد المائية - سابقا.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 6 رمضان عام 1443 الموافق 7 أبريل سنة 2022، تنهى مهام السيدة نورة زيانني، بصفقتها مكلفة بالدراسات والتلخيص بوزارة الموارد المائية - سابقا، لتكليفها بوظيفة أخرى.

★

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمنان إنهاء مهام مديرين للتشغيل في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيد سمير أدرار، بصفته مديرا للتشغيل في ولاية المسيلة، لتكليفه بوظيفة أخرى.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيد عبد القادر مكي، بصفته مديرا للتشغيل في ولاية عين الدفلى، لتكليفه بوظيفة أخرى.

- مريم شبيل، بصفقتها رئيسة للدراسات بقسم التكنولوجيات الجديدة،
- مسعود براهيمي، بصفته رئيسا للدراسات بقسم الجودة والأمن الصناعي،

- فتحة هميسي، بصفقتها رئيسة للدراسات بقسم تامين الخبرات والتسيير،

- يوسف العوفي، بصفته رئيسا للدراسات بقسم تامين الخبرات والتسيير،

- عزوز فضة، بصفته رئيسا للدراسات بقسم متابعة مساهمات الدولة وعمليات الخوصصة،

- اخضر ماضي، بصفته رئيسا للدراسات بقسم جاذبية الاستثمار،

- عبد الكريم عيسات، بصفته رئيسا للدراسات بقسم المشاريع الكبرى والاستثمارات المباشرة الأجنبية،

- فوزي بلمولود، بصفته رئيسا للدراسات بقسم الدراسات الاقتصادية،

- عبد القادر أدرغال، بصفته رئيسا للدراسات بقسم الدراسات الاقتصادية.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام نائب مدير بوزارة الصناعة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيدة والسيد الآتي اسمهما، بصفتهما نائبي مدير بوزارة الصناعة، لتكليفهما بوظائف أخرى :

- فريدة نويري، نائبة مدير لتسيير مسارات الإطارات العليا،

- صديق عمي، نائب مدير للمنازعات الدولية والتحكيم.

★

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن إنهاء مهام مدير الحظيرة الوطنية في الشريعة (البلدية).

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تنهى مهام السيد رمضان داهل، بصفته مديرا للحظيرة الوطنية في الشريعة (البلدية)، لإحالاته على التقاعد.

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق
31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الشؤون
الدينية والأوقاف في ولاية المسيلة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443
الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد عمر تناح، مديرا
للشؤون الدينية والأوقاف في ولاية المسيلة.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق
31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نواب مديرين
بوزارة الصناعة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443
الموافق 31 مارس سنة 2022، تعين السيدات والسادة الآتية
أسمائهم، نواب مديرين بوزارة الصناعة :

- مريم شبيل، نائبة مدير لصناعات الصلب والتعدين
والعدانة،
- أمال دنيا فلة، نائبة مدير لصناعات السفن والطيران،
- فتيحة هميسي، نائبة مدير للتكوين المتواصل
والتنسيق ما بين القطاعات،
- فريدة نويري، نائبة مدير للتكوين،
- لخضر ماضي، نائب مدير للدراسات وتطوير الاستثمار،
- فوزي بلمولود، نائب مدير لمواد البناء،
- مسعود براهيم، نائب مدير للقياسية وتقييم المطابقة،
- يوسف العوفي، نائب مدير لتثمين الكفاءات والمناجمنت،
- عبد الكريم عيسات، نائب مدير لترقية المشاريع
الاستثمارية الكبرى والاستثمارات الأجنبية المباشرة،
- عزوز فضة، نائب مدير لفتح رأس المال المؤسسات
العمومية الاقتصادية الصناعية،
- عبد القادر أدرغال، نائب مدير لأنظمة المعلومات
والتحول الرقمي،
- محمد زرقوق، نائب مدير لتسيير مسارات الإطارات
العليا،
- صديق عمي، نائب مدير لمتابعة المنازعات،
- محمد بن صافي، نائب مدير للوسائل العامة وحماية
الممتلكات.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق
31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير المصالح
الفلاحية في ولاية النعامة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443
الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد بوجمعة شروين،
مديرا للمصالح الفلاحية في ولاية النعامة.

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق
31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الشؤون
القانونية بمصالح الوزير المنتدب لدى الوزير
الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443
الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد سيد ناصر عداوي،
مديرا للشؤون القانونية بمصالح الوزير المنتدب لدى
الوزير الأول، المكلف بالمؤسسات المصغرة.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق
31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين المدير الجهوي
للجمارك بإيليزي.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443
الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد أحمد بن مسعود،
مديرا جهويا للجمارك بإيليزي.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق
31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نواب مديرين
بوزارة الطاقة والمناجم.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443
الموافق 31 مارس سنة 2022، تعين السيد والسيدات الآتية
أسمائهم، نواب مديرين بوزارة الطاقة والمناجم :

- فوزية دهيم، نائبة مدير لتطوير الشعب المنجمية،
- سفيان لعروسي، نائب مدير للدراسات الاقتصادية،
- مجيد بودبوب، نائب مدير للاستغلال المنجمي والحفاظ
على المكامن المنجمية.

★

**مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق
31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير
بوزارة الشؤون الدينية والأوقاف.**

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443
الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد زكرياء غوبريني،
نائب مدير للنشاط الثقافي والملتقيات بوزارة الشؤون
الدينية والأوقاف.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نائب مدير بوزارة الصحة.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد يوسف العيد، نائب مدير لبرامج التلقيحات وترقية الصحة بوزارة الصحة.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين نائبة مدير بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، تعين السيدة سهيلة قندوز، نائبة مدير للإرشاد والتوثيق بوزارة الصيد البحري والمنتجات الصيدية.

مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمن تعيين مدير الأشغال العمومية في ولاية الطارف.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد محمد قاضي، مديرا للأشغال العمومية في ولاية الطارف.

مرسومان تنفيذيان مؤرخان في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يتضمنان تعيين مديرين للتشغيل في ولايتين.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد عبد القادر مكي، مديرا للتشغيل في ولاية وهران.

بموجب مرسوم تنفيذي مؤرخ في 28 شعبان عام 1443 الموافق 31 مارس سنة 2022، يعين السيد سمير أدرار، مديرا للتشغيل في ولاية بومرداس.

قرارات، مقررات، آراء

إنشاء لجنة وزارية مشتركة دائمة للمصادقة على البذل وخصائصها غير تلك المستعملة في الجيش الوطني الشعبي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 10-322 المؤرخ في 16 محرم عام 1432 الموافق 22 ديسمبر سنة 2010 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالأمن الوطني،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 6 ربيع الثاني عام 1413 الموافق 3 أكتوبر سنة 1992 الذي يحدد شروط ارتداء الزي الرسمي وتشكيلة ومميزات تزويد موظفي الأمن الوطني بالملابس والعتاد والأسلحة،

- وبمقتضى المقرر المؤرخ في 29 ربيع الأول عام 1438 الموافق 29 ديسمبر سنة 2016 والمتضمن المصادقة على بذل جديدة وأغراض ألبسة لبذلة الخروج لمستخدمي الأمن الوطني،

وزارة الدفاع الوطني

مقرر مؤرخ في 3 شعبان عام 1443 الموافق 6 مارس سنة 2022، يتضمن المصادقة على بذل وأغراض الألبسة الإضافية للبذل الجديدة وأغراض الألبسة لبذلة الخروج لمستخدمي الأمن الوطني.

إن رئيس اللجنة الوزارية المشتركة الدائمة للمصادقة على البذل وخصائصها غير تلك المستعملة في الجيش الوطني الشعبي،

- وبمقتضى المرسوم رقم 81-248 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1401 الموافق 19 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن حماية البذل العسكرية للجيش الوطني الشعبي والحفاظ على خصائصها المميزة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 11-248 المؤرخ في 8 شعبان عام 1432 الموافق 10 يوليو سنة 2011 والمتضمن

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يصادق على البذل الثماني (8) وأغراض الألبسة الإضافية للبذل الجديدة وأغراض الألبسة لمستخدمي الأمن الوطني المصادق عليها بموجب المقرر المذكور أعلاه، التي تمّ تحديد بطاقتها وأوصافها التقنية في الملاحق من 1 إلى 8 المرفقة بأصل هذا المقرر.

المادة 2 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 3 شعبان عام 1443 الموافق 6 مارس سنة 2022.

العميد حاج بوسلجة



مقرر مؤرخ في 3 شعبان عام 1443 الموافق 6 مارس سنة 2022، يعدّل ويتمّ المقرر المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1427 الموافق 2 أبريل سنة 2006 والمتضمن المصادقة على بذل مستخدمي إدارة السجون وإعادة الإدماج.

إنّ رئيس اللجنة الوزارية المشتركة الدائمة للمصادقة على البذل وخصائصها غير تلك المستعملة في الجيش الوطني الشعبي،

- بمقتضى المرسوم رقم 81-248 المؤرخ في 20 ذي القعدة عام 1401 الموافق 19 سبتمبر سنة 1981 والمتضمن حماية البذل العسكرية للجيش الوطني الشعبي والحفاظ على خصائصها المميزة،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 11-248 المؤرخ في 8 شعبان عام 1432 الموافق 10 يوليو سنة 2011 والمتضمن إنشاء لجنة وزارية مشتركة دائمة للمصادقة على البذل وخصائصها غير تلك المستعملة في الجيش الوطني الشعبي،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-393 المؤرخ في 21 شوال عام 1425 الموافق 4 ديسمبر سنة 2004 والمتضمن تنظيم المديرية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-167 المؤرخ في 3 جمادى الثانية عام 1429 الموافق 7 يونيو سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بإدارة السجون، المعدّل والمتمّم،

- وبمقتضى المقرر المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1427 الموافق 2 أبريل سنة 2006 والمتضمن المصادقة على بذل مستخدمي إدارة السجون وإعادة الإدماج، المعدّل،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا المقرر إلى تعديل وتتميم المقرر المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1427 الموافق 2 أبريل سنة 2006، المعدّل والمذكور أعلاه.

المادة 2 : تعدّل أحكام المادة 2 من المقرر المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1427 الموافق 2 أبريل سنة 2006، المعدّل والمذكور أعلاه، كما يأتي :

" المادة 2 : يُقدّر عدد بذل مستخدمي إدارة السجون وإعادة الإدماج بأربع (4) بذل مبيّنة كما يأتي :

- بذلة العمل بلواحقها،

- بذلة الخروج شتاء (رجال ونساء)،

- بذلة الخروج صيف (رجال ونساء)،

- بزة التدخل مع قبعة ".

المادة 3 : تتمّ أحكام المقرر المؤرخ في 3 ربيع الأول عام 1427 الموافق 2 أبريل سنة 2006، المعدّل والمذكور أعلاه، بمادة 2 مكرر، تحرر كما يأتي :

" المادة 2 مكرر : تحدّد البطاقة والمواصفات التقنية لبذلة العمل بلواحقها، وبزة التدخل مع قبعة لمستخدمي إدارة السجون وإعادة الإدماج، على التوالي، في الملحقين 1 و2 المرفقين بأصل هذا المقرر ".

المادة 4 : ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 3 شعبان عام 1443 الموافق 6 مارس سنة 2022.

العميد حاج بوسلجة

وزارة المالية

قرارات مؤرخة في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022، تتضمن تفويض الإمضاء إلى نواب مديرين.

إنّ وزير المالية،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-273 المؤرخ في 6 رمضان عام 1429 الموافق 6 سبتمبر سنة 2008 والمتضمن تنظيم الهياكل المركزية للمفتشية العامة للمالية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-282 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 الذي يرخّص لأعضاء الحكومة تفويض إمضاءهم،

– وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 25 رمضان عام 1439 الموافق 10 يونيو سنة 2018 والمتضمن تعيين السيّد عبد المجيد بن عيسى، نائب مدير للميزانية والمحاسبة في المفتشية العامة للمالية بوزارة المالية،

يقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوّض إلى السيّد عبد المجيد بن عيسى، نائب مدير للميزانية والمحاسبة بالمفتشية العامة للمالية، الإمضاء في حدود صلاحياته، باسم وزير المالية، على جميع وثائق النفقات، بما في ذلك الأوامر بالدفع المتعلقة بتنفيذ ميزانية المفتشية العامة للمالية.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022.

عبد الرحمان راوية

إنّ وزير المالية،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-252 المؤرخ في 25 شوال عام 1442 الموافق 6 يونيو سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-282 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 الذي يرخّص لأعضاء الحكومة تفويض إمضاءهم،

– وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 8 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين السيّد سعيدة فلوّاح، نائبة مدير للوسائل والميزانية بالمديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة بوزارة المالية،

يقرّر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوّض إلى السيّد سعيدة فلوّاح، نائبة مدير للوسائل والميزانية بالمديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة، الإمضاء في حدود صلاحياتها، باسم وزير المالية، على جميع الوثائق والمقررات والأوامر الخاصة بالدفع أو التحويل وتفويض الاعتمادات ومذكرات الموافقة على أوامر الصرف ووثائق الإثبات الخاصة بالمصاريف وبيانات الإيرادات، باستثناء القرارات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرّر بالجزائر في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022.

عبد الرحمان راوية

إنّ وزير المالية،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدّل،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،

– وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-252 المؤرخ في 25 شوال عام 1442 الموافق 6 يونيو سنة 2021 والمتضمن تنظيم الإدارة المركزية لوزارة المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-87 المؤرخ في 30 ذي الحجة عام 1423 الموافق 3 مارس سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات وزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-93 المؤرخ في 26 صفر عام 1430 الموافق 22 فبراير سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-125 المؤرخ في 26 ربيع الثاني عام 1433 الموافق 19 مارس سنة 2012 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي للمعاهد الوطنية المتخصصة في التكوين المهني،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،
- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 رجب عام 1434 الموافق 22 مايو سنة 2013 الذي يحدد تصنيف المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 رجب عام 1434 الموافق 22 مايو سنة 2013 الذي يحدد تصنيف المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم.

المادة 2 : تعدل أحكام المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 رجب عام 1434 الموافق 22 مايو سنة 2013، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

المادة 3 : تحدد الزيادة الاستدلالية للمناصب العليا التابعة للمعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني وشروط الالتحاق بهذه المناصب، طبقا للجدول أدناه :

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 21-282 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 الذي يرخص لأعضاء الحكومة تفويض إمضاءهم،

- وبعد الاطلاع على المرسوم الرئاسي المؤرخ في 3 جمادى الأولى عام 1443 الموافق 8 ديسمبر سنة 2021 والمتضمن تعيين السيدة سمية مويسي، نائبة مدير للمستخدمين بالمديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة بوزارة المالية،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يفوض إلى السيدة سمية مويسي، نائبة مدير للمستخدمين بالمديرية العامة للخزينة والتسيير المحاسبي للعمليات المالية للدولة، الإمضاء في حدود صلاحياتها، باسم وزير المالية، على جميع الوثائق والمقرارات، باستثناء القرارات.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 شعبان عام 1443 الموافق 28 مارس سنة 2022.

عبد الرحمان راوية

وزارة التكوين والتعليم المهنيين

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 رجب عام 1434 الموافق 22 مايو سنة 2013 الذي يحدد تصنيف المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-307 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

طريقة التعيين	شروط الالتحاق بالمناصب	التصنيف				المناصب العليا	المؤسسة العمومية
		الزيادة الاستدلالية	المستوى السلمي	القسم	الصف		
قرار من الوزير	<p>- أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين، مكلف بالهندسة البيداغوجية،</p> <p>- مستشار رئيسي في التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين، يثبت ثلاث (3) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- متصرف رئيسي، على الأقل يثبت ثلاث (3) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين من الرتبة الثانية أو أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين من الرتبة الأولى، يثبت ثماني (8) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- متصرف محلل أو متصرف، يثبت ثماني (8) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- مقتصد مسير لمؤسسات التكوين والتعليم المهنيين، يثبت ثماني (8) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- مستشار في التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين، يثبت ثماني (8) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.</p>	502	م	2	ب	مدير	المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-87 المؤرخ في 30 ذي الحجة عام 1423 الموافق 3 مارس سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات وزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-04 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 08-293 المؤرخ في 20 رمضان عام 1429 الموافق 20 سبتمبر سنة 2008 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي لمعاهد التعليم المهني،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 09-93 المؤرخ في 26 صفر عام 1430 الموافق 22 فبراير سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 19 رجب عام 1430 الموافق 12 يوليو سنة 2009 الذي يحدد التنظيم الداخلي لمعهد التعليم المهني،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1437 الموافق 11 يناير سنة 2016 الذي يحدد تصنيف معهد التعليم المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1437 الموافق 11 يناير سنة 2016 الذي يحدد تصنيف معهد التعليم المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم.

المادة 2 : تعدل أحكام المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1437 الموافق 11 يناير سنة 2016، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

" **المادة 3 :** تحدد الزيادة الاستدلالية للمناصب العليا التابعة لمعهد التعليم المهني وشروط الالتحاق بهذه المناصب، طبقا للجدول أدناه :

.....(الباقى بدون تغيير).....".

المادة 3 : تلغى المادة 3 مكرر من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 12 رجب عام 1434 الموافق 22 مايو سنة 2013 الذي يحدد تصنيف المعهد الوطني المتخصص في التكوين المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم.

.....(الباقى بدون تغيير).....

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022.

وزير المالية

وزير التكوين

والتعليم المهنيين

أيمن بن عبد الرحمان

ياسين مرابي

عن الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري

بلقاسم بوشمال

—————★—————

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1437 الموافق 11 يناير سنة 2016 الذي يحدد تصنيف معهد التعليم المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير التكوين والتعليم المهنيين،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 07-307 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-275 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

طريقة التعيين	شروط الالتحاق بالمناصب	التصنيف				المناصب العليا	المؤسسة العمومية
		الزيادة الاستدلالية	المستوى السلمي	القسم	الصف		
قرار من الوزير	- مستشار رئيسي في التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين، على الأقل، مرسوم يثبت سنتين (2) من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،	422	م	3	ب	مدير	معهد التعليم المهني
	- متصرف رئيسي، على الأقل، مرسوم أو رتبة معادلة، يثبت سنتين (2) من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،						
	- مقتصد مسير لمؤسسات التكوين والتعليم المهنيين، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،						
	- أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين من الرتبة الثانية أو الأولى، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،						
	- مستشار في التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،						
	- متصرف محلل أو متصرف، أو رتبة معادلة، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.						

.....(الباقى بدون تغيير).....

المادة 3 : تلغى المادة 3 مكرر من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في أول ربيع الثاني عام 1437 الموافق 11 يناير سنة 2016 الذي يحدد تصنيف معهد التعليم المهني وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم.

.....(الباقى بدون تغيير).....

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 87-03 المؤرخ في 30 ذي الحجة عام 1423 الموافق 3 مارس سنة 2003 الذي يحدد صلاحيات وزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 04-08 المؤرخ في 11 محرم عام 1429 الموافق 19 يناير سنة 2008 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك المشتركة في المؤسسات والإدارات العمومية، المعدل والمتمم،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 93-09 المؤرخ في 26 صفر عام 1430 الموافق 22 فبراير سنة 2009 والمتضمن القانون الأساسي الخاص بالموظفين المنتمين للأسلاك الخاصة بالتكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 140-14 المؤرخ في 20 جمادى الثانية عام 1435 الموافق 20 أبريل سنة 2014 الذي يحدد القانون الأساسي النموذجي لمراكز التكوين المهني والتمهين،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 14-193 المؤرخ في 5 رمضان عام 1435 الموافق 3 يوليو سنة 2014 الذي يحدد صلاحيات المدير العام للموظيفة العمومية والإصلاح الإداري،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 14 جمادى الأولى عام 1437 الموافق 23 فبراير سنة 2016 الذي يحدد التنظيم الداخلي لمركز التكوين المهني والتمهين،

- وبمقتضى القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 محرم عام 1438 الموافق 11 أكتوبر سنة 2016 الذي يحدد تصنيف مركز التكوين المهني والتمهين وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم،

يقررون ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 محرم عام 1438 الموافق 11 أكتوبر سنة 2016 الذي يحدد تصنيف مركز التكوين المهني والتمهين وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم.

المادة 2 : تعدل أحكام المادة 3 من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 محرم عام 1438 الموافق 11 أكتوبر سنة 2016، المعدل والمتمم والمذكور أعلاه، وتحرر كما يأتي :

المادة 3 : تحدد الزيادة الاستدلالية للمناصب العليا التابعة لمركز التكوين المهني والتمهين وشروط الالتحاق بهذه المناصب، طبقا للجدول أدناه :

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022.

وزير التكوين

وزير المالية

والتعليم المهنيين

أيمن بن عبد الرحمان

ياسين مرابي

عن الوزير الأول

وبتفويض منه

المدير العام للموظيفة العمومية والإصلاح الإداري

بلقاسم بوشمال

—————★—————

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022، يعدل القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 محرم عام 1438 الموافق 11 أكتوبر سنة 2016 الذي يحدد تصنيف مركز التكوين المهني والتمهين وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له.

إنّ الوزير الأول،

ووزير المالية،

ووزير التكوين والتعليم المهنيين،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 307-07 المؤرخ في 17 رمضان عام 1428 الموافق 29 سبتمبر سنة 2007 الذي يحدد كفاءات منح الزيادة الاستدلالية لشاغلي المناصب العليا في المؤسسات والإدارات العمومية، لا سيما المادة 13 منه،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 275-21 المؤرخ في 19 ذي القعدة عام 1442 الموافق 30 يونيو سنة 2021 والمتضمن تعيين الوزير الأول،

- وبمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 281-21 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 54-95 المؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995 الذي يحدد صلاحيات وزير المالية،

طريقة التعيين	شروط الالتحاق بالمناصب	التصنيف				المناصب العليا	المؤسسة العمومية
		الزيادة الاستدلالية	المستوى السلمي	القسم	الصف		
قرار من الوزير	<p>- أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين، مكلف بالهندسة البيداغوجية،</p> <p>- مستشار رئيسي في التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين، على الأقل، يثبت سنتين (2) من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- متصرف رئيسي، على الأقل مرسوم، أو رتبة معادلة، يثبت سنتين (2) من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين من الرتبة الثانية أو الأولى، أو أستاذ متخصص في التكوين والتعليم المهنيين من الرتبة الثانية أو الأولى لإعادة التكييف، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- مقتصد مسير لمؤسسات التكوين والتعليم المهنيين، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- مستشار في التوجيه والتقييم والإدماج المهنيين، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- متصرف محلل أو متصرف، أو رتبة معادلة، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة،</p> <p>- مساعد تقني وبيداغوجي، يثبت سبع (7) سنوات من الخدمة الفعلية بهذه الصفة.</p>	422	م	3	ب	مدير	مركز التكوين المهني والتمهين

.....(الباقى بدون تغيير).....

المادة 3 : تلغى المادة 3 مكرر من القرار الوزاري المشترك المؤرخ في 9 محرم عام 1438 الموافق 11 أكتوبر سنة 2016 الذي يحدد تصنيف مركز التكوين المهني والتمهين وشروط الالتحاق بالمناصب العليا التابعة له، المعدل والمتمم.

.....(الباقى بدون تغيير).....

المادة 4 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 15 رجب عام 1443 الموافق 16 فبراير سنة 2022.

عن الوزير الأول
وبتفويض منه
المدير العام للوظيفة العمومية والإصلاح الإداري
بلقاسم بوشمال

وزير المالية
أيمن بن عبد الرحمان

وزير التكوين
والتعليم المهنيين
ياسين مرابي

وزارة السكن والعمران والمدينة

قرار مؤرخ في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 8 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

إن وزير السكن والعمران والمدينة،

– بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

– وبمقتضى القرار المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 8 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري،

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 8 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الأول من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

المادة 2 : يعدل الملحق بالقرار المؤرخ في 22 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 8 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022.

محمد طارق بلعربي

الملحق

جداول الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري للفصل الأول من سنة 2020.

I / الأرقام الاستدلالية للأجور : (بدون تغيير).....

II / معامل " K " للتكاليف الاجتماعية : (بدون تغيير).....

III / الأرقام الاستدلالية للمواد

1 - إلى 7- (بدون تغيير).....

8 - الدهان

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2020	فبراير 2020	مارس 2020
..... (بدون تغيير).....						
2	PEy	دهان إيبوسكي	2,086	1000	1000	1000
..... (الباقى بدون تغيير).....						

9 - إلى 13- (بدون تغيير).....

14 - الترميم

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2020	فبراير 2020	مارس 2020
.....(بدون تغيير).....						
20	Le	مغسل حمام من السيراميك	1,100	1000	1000	1000
.....(بدون تغيير).....						
28	Tag	أنبوب من الفولاذ المغلف	1,056	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

15 - المساكاة والعزل الحراري

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2020	فبراير 2020	مارس 2020
1	Bio	الزفت المؤكسد	1,399	1006	1081	1081
2	Chb	غطاء مرن مزفت	0,941	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

16 - النقل

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2020	فبراير 2020	مارس 2020
.....(بدون تغيير).....						
4	Tpr	نقل بري	0,883	1000	1000	1000

17 - إلى 19 -.....(بدون تغيير).....

20 - أشغال الطرق

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	جانفي 2020	فبراير 2020	مارس 2020
.....(بدون تغيير).....						
4	Gls	جهاز أمان للطرق من الفولاذ	1,046	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

21 - مواد ومنتجات أخرى.....(بدون تغيير).....

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 14 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

المادة 2 : يعدل الملحق بالقرار المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 14 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 3 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022.

محمد طارق بلعربي

قرار مؤرخ في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 14 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

إن وزير السكن والعمران والمدينة،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- بمقتضى القرار المؤرخ في 28 ربيع الثاني عام 1442 الموافق 14 ديسمبر سنة 2020 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثاني من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري،

الملحق

جداول الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري للفصل الثاني من سنة 2020.

I / الأرقام الاستدلالية للأجور :(بدون تغيير).....

II / معامل " K " للتكاليف الاجتماعية :(بدون تغيير).....

III / الأرقام الاستدلالية للمواد

1 - إلى 7 -(بدون تغيير).....

8 - الدهان

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أبريل 2020	مايو 2020	يونيو 2020
.....(بدون تغيير).....						
2	Pey	دهان إيبوسكي	2,086	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

9 - إلى 13 -(بدون تغيير).....

14 - الترميص

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أبريل 2020	مايو 2020	يونيو 2020
.....(بدون تغيير).....						
20	Le	مغسل حمام من السيراميك	1,100	1000	1000	1000
.....(بدون تغيير).....						
28	Tag	أنبوب من الفولاذ المغلفن	1,056	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

15 - المساقة والعزل الحراري

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أبريل 2020	مايو 2020	يونيو 2020
1	Bio	الزفت المؤكسد	1,399	924	756	843
2	Chb	غطاء مرن مزفت	0,941	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

16 - النقل

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أبريل 2020	مايو 2020	يونيو 2020
.....(بدون تغيير).....						
4	Tpr	نقل بري	0,883	1000	1000	1000

17 - إلى 19-.....(بدون تغيير).....

20- أشغال الطرق

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	أبريل 2020	مايو 2020	يونيو 2020
.....(بدون تغيير).....						
4	Gls	جهاز أمان للطرق من الفولاذ	1,046	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

21 - مواد ومنتجات أخرى.....(بدون تغيير).....

يقرر ما يأتي :

المادة الأولى : يهدف هذا القرار إلى تعديل القرار المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 4 فبراير سنة 2021 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثالث من سنة 2020، المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

المادة 2 : يعدل الملحق بالقرار المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 4 فبراير سنة 2021 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثالث من سنة 2020، المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري، طبقا للملحق المرفق بهذا القرار.

المادة 2 : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022.

محمد طارق بلعربي

قرار مؤرخ في 25 رجب عام 1443 الموافق 26 فبراير سنة 2022، يعدل القرار المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 4 فبراير سنة 2021 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثالث من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري.

إن وزير السكن والعمران والمدينة.

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 21-281 المؤرخ في 26 ذي القعدة عام 1442 الموافق 7 يوليو سنة 2021 والمتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل،

- وبمقتضى القرار المؤرخ في 21 جمادى الثانية عام 1442 الموافق 4 فبراير سنة 2021 والمتضمن المصادقة على الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد للفصل الثالث من سنة 2020 المستعملة في صيغ تحيين ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء والأشغال العمومية والري،

الملحق

جداول الأرقام الاستدلالية للأجور والمواد المستعملة في صيغ تحيين

ومراجعة أسعار صفقات الأشغال لقطاع البناء

والأشغال العمومية والري للفصل الثالث من سنة 2020.

- I / الأرقام الاستدلالية للأجور : (بدون تغيير).
- II / معامل " K " للتكاليف الاجتماعية : (بدون تغيير).
- III / الأرقام الاستدلالية للمواد
- 1 - إلى 7- (بدون تغيير).
- 8- الدهان

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	يوليو 2020	غشت 2020	سبتمبر 2020
..... (بدون تغيير).						
2	Pey	دهان إيبوكسي	2,086	1000	1000	1000
..... (الباقى بدون تغيير).						

9 إلى 13 - (بدون تغيير).

14 - الترميص

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	يوليو 2020	غشت 2020	سبتمبر 2020
.....(بدون تغيير).....						
20	Le	مغسل حمام من السيراميك	1,100	1000	1000	1000
.....(بدون تغيير).....						
28	Tag	أنبوب من الفولاذ المغلفن	1,056	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

15 - المساكاة والعزل الحراري

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	يوليو 2020	غشت 2020	سبتمبر 2020
1	Bio	الزفت المؤكسد	1,399	922	973	1023
2	Chb	غطاء مرن مزفت	0,941	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

16 - النقل

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	يوليو 2020	غشت 2020	سبتمبر 2020
.....(بدون تغيير).....						
4	Tpr	نقل بري	0,883	1000	1000	1000

.....(بدون تغيير)..... 17- إلى 19-

20 - أشغال الطرق

الرقم	الرمز	المادة / المنتج	معامل الارتباط	يوليو 2020	غشت 2020	سبتمبر 2020
.....(بدون تغيير).....						
4	Gls	جهاز أمان للطرق من الفولاذ	1,046	1000	1000	1000
.....(الباقى بدون تغيير).....						

.....(بدون تغيير)..... 21-